الأمن الأسري في ظل المتغيرات الاجتماعية

" الواقع والتحديات "

الدكتورة إكرام زروق

جامعة عبد المالك السعدي تطوان / المغرب

ملخص البحث :

يمثل الأمن الأسري إحدى الضمانات القوية لتعزيز الأمن والاستقرار الاجتماعي، باعتباره من الآليات الأساسية المساهمة في تنمية النسيج الأسري وتطوره، وبالتالي وجب توحيد النصوص القانونية بغية جعلها رافعة لتشجيع الأمن الأسري في كافة المجالات المرتبطة بها، مستندة إلى قيم أخلاقية وفلسفية متعلقة بنسق حضاري معين في إطار الانفتاح على المرجعية الكونية المؤسسة على المواثيق والاتفاقيات الدولية، ما لم تعارض ثابتا من ثوابت أية امة.

وغني عن البيان أن مؤسسة الأمن الأسري في ظل التحديات والتحولات السائدة ، في أمس الحاجة إلى آليات قانونية ومؤسساتية تساهم بفعالية في إرساء دعائم الاقتصاد الأسري، لتصبح أكثر فاعلية ونجاح لدعم المجتمع ليصبح أقوى ضد أي هجمات سواء كانت داخلية ام خارجية.

الكلمات المفتاحية : الأمن الأسري ، الأمن الاجتماعي ، النسيج الأسري ، التكافل الأسري،الاقتصاد الأسري.

Family security within social changes "Reality and Challenges"

Pr. IKRAM ZAROUK

University Abdelmalek Essaadi (UAE) Tetouan/ Morocco

Abstract:

Family security is one of the most powerful guarantees for the promotion of social security and stability. It is one of the basic mechanisms for contributing to the development of family bond. Therefore, legal texts must therefore be consolidated in order to make them a tool for promoting family security in all areas associated with them. Based on ethical, religious and philosophical values related to a certain civilized pattern, in the context of openness to the universal reference established to international instruments and conventions, unless they are firmly opposed to the principles of the Arab nation.

It goes without saying that, given the prevailing challenges and transformations, the institution of family security needs legal and institutional mechanisms that effectively contribute laying the foundations of the family economy, making it more effective and successful in supporting society to become stronger against any attacks, whether internal or external.

Keywords :

Family security , family bond , family economy .

مـــقدمـة

يعد الأمن حاجة أساسية للمجتمع الإنساني، وهاجسا شاغلا للأفراد والجماعات والأمم، يسعون لتحقيقه بشتى الوسائل والسبل والآليات، باعتباره المنطلق الأساس لحفظ التماسك الاجتماعي، وتحقيقه امنه واستقراره وتنميته...

وغني عن البيان أن الأمن المجتمعي يعد الركيزة الأساس لبناء الحياة المعاصرة والمجتمعات الحديثة وعاملاً رئيساً في حماية منجزاتها والسبيل إلى رقيهّا وتقدمها وازدهارها، لأنه يوفر البيئة الآمنة لبعث الطمأنينة في النفوس، ويشكل حافزاً للإبداع والانطلاق إلى آفاق المستقبل، ويتحقق بالتوافق والإيمان بالثوابت التي توحّد النسيج الاجتماعي والثقافي الذي يبرز الهوية ويحدد ملامحها ، حيث يكون من السهل توجيه الطاقات للوصول إلى الأهداف والغايات التى تندرج فى إطار تحقيق العدل والمساواة وتكافؤ الفرص وروح التكافل.

ولا يمكن أن نتحدث عن الأمن الاجتماعي بمعزل عن الأمن الأسري، باعتبار الأسرة أساس تحقيق أمن المجتمع..

وتأسيسا عليه؛ فإن الأمن الأسري يمثل إحدى الضمانات القوية لتعزيز الأمن والاستقرار الاجتماعي، باعتباره من الآليات الأساسية التي تسهم في تنمية النسيج الأسري وتطوره، ومن ثم وجب توحيد النصوص القانونية التي لها علاقة بالأمن الأسري بغية جعلها رافعة لتشجيع الأمن الاجتماعي في كافة المجالات المرتبطة بها ،مستندة إلى قيم خلقية ودينية وإنسانية وفلسفية متعلقة بنسق حضاري معين في إطار الانفتاح على المرجعية العالمية المؤسسة على المواثيق والاتفاقيات الدولية، ما لم تعارض ثابتا من ثوابت أمة من الأمم.

وبالرغم من التغيرات التي طرأت على النظام الأسري عبر التاريخ، إلا أن تأثيرها كمؤسسة اجتماعية لا يزال واضح المعالم من خلال المهام والوظائف التي تؤديها في ترسيخ مقومات الأمن الأسري، وبالتالي فإن بناء هذا الأمن هو مسؤولية مشتركة بين جميع أفراد الأسرة ككيان داخلي وبين مؤسسات المجتمع ككيان خارجي، وأن تحقيقه هو تحقيق لأمن المجتمع واستقراره، وتنميته ورقيه، و إزالة جميع العراقيل التي تقف أمامه وبالأخص الجرائم التي ترتكب ضد النظام الأسري ككل .

ومنه فإن أهمية أي منتوج علمي لا تظهر فقط انطلاقا من أهمية الموضوع المطروق، وحسن اختيار عنوان يعبر عنه بجلاء، وإنما تشخص أيضا من خلال طائفة من الأمور يروم البحث بيانها وتجليتها، يستدل من خلالها على الأهمية المذكورة، وتبتدئ أهمية هذا الموضوع من خلال المرامي التي ابتغاها ، وتتمثل إجمالا في :

- بيان وجوب مواكبة التشريع الأسري للمستجدات والمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية المتلاحقة، مع مراعاة أحكام ديننا الحنيف.
- إظهار أن مواضيع الأمن الأسري تحتاج إلى دراسة تأصيلية لأهم وأبرز الإشكالات مؤيدة بالحجة والدليل.

ومنه فإن لكل باحث في العلوم الإنسانية من بناء فكري منسق مؤسس على منطلقات علمية رصينة، وقائم على مقدمات ونتائج مع بيان البدائل المقترحة ، بالركون إلى مناهج علمية مختلفة متكاملة، متمثلة في المنهج الاستقرائي القائم على تتبع الجزئيات واستقرائها ليستدل منها على حقائق معممة، والاستنباطي المؤسس على اعتماد قاعدة عامة تطبق على سائر الحالات الفردية، والاستدلالي المعتمد على التعليل المنطقي من خلال تقديم الحجج والمبررات للوصول إلى استنتاج معين، والتركيبي، والمراد به تركيب الحقائق التي ثم اكتشافها عن طريق المنهج التحليلي قصد تعميمها ونشرها، والمنهج الوصفي المبني على جمع الحقائق ومقارنتها وتحليلها وتفسيرها ووصفها وصفا موضوعيا باستخدام تقنيات البحث العلمي، وهي مناهج تتيح للباحث استنطاق النصوص فقها وقانونا، والبحث في عللها وغاياتها ومالاتها، ومناقشة الأفكار ومقارنتها بعلم وبحجة، وبدليل ومنطق يراعي أدب الاختلاف ورحمته .

ولقد اقتضى المنهج المتبع تقسيم الموضوع تقسيما ثنائيا إلى مبحثين رئيسيين ، الأول خصصناه لدراسة واقع الأمن الأسري في ظل الدراسات الاجتماعية ، والثاني لتحديات الأمن الأسري على ضوء تغيرات العصر .

وهكذا تناولت في المبحث الأول بيان التأصيل النظري لمفهوم الأمن الأسري ، وذلك بتحديد الإطار المفاهيمي له وكذلك التعرض للمقاصد التشريعية لتحقيقه، بالإضافة إلى المواجهة التشريعية للجرائم الماسة به واتخاذ القانون المغربي والجزائري نموذجا له.

أما المبحث الثاني فتعرضت فيه لتحديات الأمن الأسري على ضوء تغيرات العصر، وذلك من خلال محاولة كشف العوامل التي تعيق تحقيق الأمن الأسري، و محاولة إيجاد حلول لها.

المبحث الأول : واقع الأمن الأسري في ظل الدراسات الاجتماعية .

يعد الأمن الأسري ضرورة اجتماعية، فهو مسؤولية مشتركة بين جميع أفراد الأسرة، لذا وجب وضع مفهوم شامل لهذا المصطلح في الدراسات الاجتماعية ، من أجل بناء رؤية متكاملة لجميع قضايا الأسرة وأولوياتها، إنه مفهوم بحاجة إلى استراتيجية دقيقة، وتجسيد فعلي على أرض الواقع (المطلب الأول)، لهذا حرصت مختلف التشريعات إلى تحقيق الأمن الأسري من خلال توفير مقتضيات زجرية في حالة المس به " المغرب والجزائر كنموذج"(المطلب الثاني).

المطلب الأول : التأصيل النظري لمفهوم الأمن الأسري .

يعد تحديد المفاهيم من أفضل الطرق التي تساعد على فهم أفضل للفرضيات والنظريات،(الفقرة الأولى)،التي تساعدنا إلى تحديد المقاصد التشريعية التي تروم إلى تحقيقها (الفقرة الثانية) .

الفقرة الأولى : الإطار المفاهيمي للأمن الأسري .

يعتبر الأمن الأسري من المصطلحات المركبة، حيث يتداخل في تكوينه مصطلحان مصطلح (الأمن)، ومصطلح (الأسرة)، ولهذا فإننا سنتناول المفاهيم المتعددة للأمن الأسري انطلاقا من مفهوم للأمن وأخر للأسرة، لنعطي في الأخير تعريفا جامعا لمصطلح الأمن الأسري .

مفهوم الأمن : تأتي كلمة (الأمن) في أغلب القواميس العربية من معنى طمأنينة النفس وزوال القلق والتحرر من الخوف، وهي معان نجدها شائعة في العديد من الآيات القرآنية، يقول الله تعالى: " **فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وءامنهم من خوف** " [١]، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم : " **من أصبح منكم آمنا في سربه معافى في جسده عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها** "[٢] .

وبالتالي فالأمن لغة (بتسكين الميم وفتحها وكسرها) مصدره أمن يأمن فهو امن، والأمان ضد الخوف، كما يعني الاستقرار والسلامة والبعد عن المخاطر[3]، فهو الطمأنينة والاطمئنان بعدم توقع مكروه في الزمن الحاضر والآتي، وضده الخوف .

في حين ثم تعريف الأمن اصطلاحا بأنه " الشعور بالطمأنينة الذي يتحقق من خلال رعاية الفرد والجماعة، ووقايتهما من الخروج عن قواعد الضبط الاجتماعية من

مفهوم الأسرة : تعد الأسرة المؤسسة الأولى لما لها من خصائص أساسية مميزة لها عن سائر المؤسسات الاجتماعية الأخرى، فهي جوهر التكوين العقائدي عند الطفل لقول الرسول صلى الله عليه وسلم: " **ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه**" [٤]، فِيعرف "بوجاردس" الأسرة بأنها جماعة اجتماعية صغيرة تتكون عادة من الأم والأب وواحد أو أكثر من الأبناء يتبادلون الحب ويتقاسمون المسؤولية ليصبحوا أشخاصا يتصرفون بطريقة اجتماعية [٥]، ويعتبر نظام الأسرة نواة المجتمع لذلك كان أساسا لجميع النظم [٦] .

إن مفهوم الأمن الأسري من منظور اجتماعي يعني " توفيرالأمن بكل معانيه وأبعاده ، وتوفير الأمن أي حماية الأسرة من أي اعتداء على حياة أفرادها من أي أخطار تهددها، وأن يشعر أفراد الأسرة بالاطمئنان، فيكون لهم دور ومكانة في المجتمع، ويمارسون كل حقوقهم السياسية والاقتصادية، في أمن و أمان ، ولا يشعرون بأي تهديد لكيان الأسرة، أو أحد أفرادها "[٧] .

---

[١] سورة قريش ، الآية ٣ و ٤ .
[٢] سنن الترمذي ، ٢٣٤٦ .
[٣] الفيروز أبادي ، القاموس المحيط، مادة (أمن) .
[٤] صحيح البخاري ، ج ٤ ص ١٧٩٢ .
[٥] حسن محمود : " مقدمة الخدمة الاجتماعية، الطبعة الثانية، منشورات ذات السلاسل ، كويت ، ص ٢٥ .
[٦] بدوي أحمد زكي : " معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، الطبعة الثانية ، بيروت ، مكتبة لبنان ، سنة ١٩٨٢ ، ص ١٥٢ .
[٧] الحسني : الأمن الأسري المفاهيم ، المقومات، المعوقات، مع دراسة ميدانية في مدينة صتعاء " مرجع سابق ص ١٧١ .

الفقرة الثانية : المقاصد التشريعية لتحقيق الامن الأسري .

يعد تحقيق الأمن الأسري على أرض الواقع مرهون بوجود جملة من المقاصد، نحاول أن نوجزها في النقاط التالية :

التوافق والانسجام بين الزوجين : لكي يتحقق التوافق بين الزوجين لابد من توفر الحوار الإيجابي بين الزوجين الذي يعتبر ركنا أساسيا استمرار الحياة الزوجية، الاحترام والواقعية من خلال التكيف مع المشكلات والأزمات الطارئة ومحاولة إيجاد حلول لها .

التعاون والتعاطف بين أفراد الأسرة : إن وجود التعاون بين أفراد الأسرة مؤشر على وجود التماسك والتعاطف بين أفرادها، وهذه العواطف الإيجابية بدورها إلى خلق جو من الإخاء والمودة، والتماسك بين أفراد العائلة، وتنتقل منها بالتالي إلى أفراد المجتمع، مما يساعد على تحقيق التماسك والترابط الاجتماعي بين أبناء المجتمع على نطاق عام .

التكيف مع البيئة الاجتماعية : تعد الأسرة المرتكز الأساسي في عملية التنشئة الاجتماعية، حيث تعمل على غرس مبادئ التربية السليمة، وبلعب الوالدان دورا بارزا في توعية أبنائهم وتنمية أفكارهم وتربيتهم منذ الصغر تربية صحيحة، مستمدة قيمها من الدين الإسلامي .

فمسؤولية الأمن الأسري مسؤولية مشتركة بين أفراد الأسرة عامة، وبين الوالدين خاصة، ومسؤولية وسائل الاتصال الجماهيري من خلال قيامها بدور إيجابي توعوي يهدف إلى تحقيق أسس التماسك الاجتماعي .

تأمين الخدمات العامة والاحتياجات الضرورية للأسرة : إن تأمين الخدمات العامة يجعل الفرد يشعر بمسؤولية المجتمع حوله بما يعز انتماءه لهذا المجتمع وشعوره بهويته، بالإضافة إلى قدرته على تلبية مختلف احتياجاته الأساسية من مأكل ومشرب وملبس ومأوى...، التي لا تستقيم حياته إلا بتوفرها .

الضبط الأسري والاجتماعي : تلعب الأسرة دورا إيجابيا في عملية الضبط الأسري بفعل ما توفره من مقومات التماسك والتوازن والتفاعل الاجتماعي الرشيد، والإشباع المادي والعاطفي...، في حين يعد الضبط الاجتماعي الأساس الفعال للنظام الاجتماعي، والعنصر الذي يهيئ ويخلق العناصر الضرورية اللازمة للاستقرار وتحقيق التماسك الاجتماعي، ومن ثم فالضبط ضرورة حتمية اجتماعية وقيم أخلاقية وقواعد مثل اجتماعية تؤدي دورا هاما وفعالا في إحداث الرقابة على المجتمعات .

المطلب الثاني : الحماية التشريعية للجرائم الماسة بالأمن الأسري " القانون المغربي والقانون الجزائري نموذجا. "

تروم المواجهة التشريعية للجرائم الماسة بالأمن الأسري إلى ترسيخ قيم التعايش الأسري وتعزيز حماية أمن وسلامة أفرادها ، ودعمها وتقويتها من خلال مقتضيات زجرية تأمينا للتكافل الأسري والمجتمعي عموما .

لذلك سنتعرض في الفقرة الأولى للحماية التشريعية للجرائم الماسة بالأمن الأسري في القانون المغربي و في القانون الجزائري (الفقرة الثانية) كنماذج .

الفقرة الأولى : الحماية التشريعية للجرائم الماسة بالأمن الأسري في القانون المغربي .

حرص المشرع المغربي على تعزيز الحماية الجنائية لمؤسسة الأسرة من خلال تجريم أفعال تمس بأمن واستقرار هاته المؤسسة وبالروابط القائمة بين مكوناتها، وسنركز في هذا الصدد على جريمتان تعدان الأكثر خطورة داخل الأوساط الأسرية المغربية، والتي تهدد كيان الأسرة وتماسكها واستقرارها وتمس بأمن وسلامة أفرادها، هما جريمتي إهمال الأسرة والعنف الأسري بمختلف تجلياته .

لذا أفرد المشرع الجنائي المغربي[٨] فرعا مستقلا لجريمة **الإهمال الأسري**[٩]، هو الفرع الخامس من الباب الثامن المندرج ضمن الكتاب الثالث من القانون الجنائي، وخصها بمساحة هامة من الفصول (٤٧٩ إلى ٤٨٢)[١٠] .

---

[٨] القانون الجنائي ظهير شريف رقم ١ . ٥٩ . ٤١٣ بتاريخ ٢٨ جمادى الثانية ١٣٨٢ موافق ٢٦ نونبر ١٩٦٢ كما وقع تغييره و تعديله

[٩] للمزيد من الإيضاح انظر :
أحمد الخمليشي : القانون الجنائي الخاص ، الجزء الثاني ، الطبعة الثامية، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرباط، ١٩٨٦، ص ١٩٧ .
مبارك السعيد بن القائد : القانون الجنائي الخاص المغربي، الطبعة الأولى، شركة بابل للطباعة والنشر والتوزيع، مكناس، المغرب، ٢٠١٧، ص ٢٠ .

[١٠] ينص الفصل ٤٧٩ من القانون الجنائي : " يعاقب بالحبس من شهر إلى سنة وبغرامة من ٢٠٠ إلى ٢,٠٠٠ درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط:
١ ـ الأب أو الأم إذا ما ترك أحدهما بيت الأسرة دون موجب قاهر لمدة تزيد على شهرين وتملص من كل أو بعض واجباته المعنوية والمادية الناشئة عن الولاية الأبوية أو الوصاية أو الحضانة.
ولا ينقطع أجل الشهرين إلا بالرجوع إلى بيت الأسرة رجوعا ينم عن إرادة استئناف الحياة العائلية بصورة نهائية.
٢) الزوج الذي يترك عمدا، لأكثر من شهرين ودون موجب قاهر، زوجته وهو يعلم أنها حامل ".
الفصل الفصل ٤٨٠ من القانون الجنائي : "يعاقب بنفس العقوبة من صدر عليه حكم نهائي أو قابل للتنفيذ المؤقت بدفع نفقة إلى زوجه أو أحد أصوله أو فروعه وأمسك عمدا عن دفعها في موعدها المحدد.
وفي حالة العود يكون الحكم بعقوبة الحبس حتميا، والنفقة التي يحددها القاضي تكون واجبة الأداء في محل المستحق لها ما لم ينص الحكم على خلاف ذلك ".
ينص الفصل ٤٨١ من القانون الجنائي : " إلى جانب المحاكم المختصة طبقا لقواعد الاختصاص العادية فإن المحكمة التي يقيم بدائرتها الشخص المهمل أو المستحق للنفقة تختص هي أيضا بالنظر في الدعاوى المرفوعة تنفيذا لمقتضيات الفصلين السابقين.
ولا يجوز رفع هذه الدعاوى إلا بناء على شكوى من الشخص المهمل أو المستحق للنفقة أو نائبه الشرعي مع الإدلاء بالسند الذي يعتمد عليه، غير أنها ترفع مباشرة من طرف النيابة العمومية عندما يكون النائب الشرعي المذكور هو المقترف للجريمة.
ويجب أن يسبق المتابعة إعذار المخل بالواجب أو المدين بالنفقة بأن يقوم بما عليه في ظرف خمسة عشر يوما، ويتم هذا الإعذار في شكل استجواب يقوم به أحد ضباط الشرطة القضائية وذلك بناء على طلب من النيابة العمومية.
وإذا كان المدين هاربا أو ليس له محل إقامة معروف فإن ضابط الشرطة القضائية يسجل ذلك ويستغني عن الاستجواب ".
ينص الفصل ٤٨٢ من القانون الجنائي : " إذا تسبب أحد الأبوين في إلحاق ضرر بالغ بأطفاله أو بواحد أو أكثر منهم، وذلك نتيجة سوء المعاملة أو إعطاء القدوة السيئة في السكر أو سوء السلوك أو عدم العناية أو التقصير في الإشراف الضروري من ناحية الصحة أو الأمن أو الأخلاق، يعاقب بالحبس من شهر واحد إلى سنة وغرامة من مائة وعشرين إلى خمسمائة درهم، سواء حكم عليه بالحرمان من السلطة الأبوية أم لا.

وتقوم هذه الجريمة استنادا إلى هذه النصوص في الأحوال التالية :

- **عند ترك أو هجر أحد الولدين لبيت الأسرة (الإهمال المادي) .**

جاء النص على هذه الجريمة في الفصل ٤٧٩ من القانون الجنائي المغربي، وتتخذ صورتين:

- ✓ ترك الأب أو الأم لبيت الأسرة دون موجب قاهر لمدة تزيد على شهرين، وتملصه من كل أو بعض واجباته المعنوي والمادية الناشئة عن الولاية الأبوية أو الوصاية أو الحضانة .
- ✓ الزوج الذي يترك زوجته لأكثر من شهرين دون موجب قاهر وهو يعلم أنها حامل .

وعلة هذا التجريم أن بيت الأسرة هو مكان استقرار الزوجين و أبنائهما، وبالتالي فإن وجوده باستمرار الرابطة الزوجية، وكل ابتعاد مادي متواصل عنه وهجره يترتب عليه إهماله والتخلي عن شؤونه وعن الالتزامات التي يفرضها القانون لفائدة قاطنيه لاسيما الأطفال ومن أهم هذه الالتزامات النفقة والحضانة، والتربية وتعليم الأبناء، ومراقبتهم والعناية بشؤونهم .

- **الإهمال المعنوي للأطفال .**

تعرض القانون الجنائي المغربي لهذه الصورة في الفصل ٤٨٢ وهي تتكون من عنصرين اثنيين : عدم مراعاة أحد الوالدين أوكلاهما لواجب التربية والعناية والإشراف على أطفاله – إلحاق ضرر بالغ بالأطفال من جراء سوء معاملتهم من طرف أحد الوالدين أو إخلالهما بالتزاماتهما اتجاههم .

- **الإهمال المالي (التملص من النفقة) .**

نص الفصل ٤٨٠ من القانون الجنائي المغربي على هذه الجريمة وعاقب عليها بنفس العقوبة المقررة للإهمال المادي والتي تطبق في حق " كل من صدر عليه حكم نهائي أو قابل للتنفيذ المؤقت بدفع نفقة إلأى زوجه أو أحد أصوله أو فروعه، وأمسك عمدا عن دفعها في موعدها المحدد، وفي حلة العود يكون الحكم بعقوبة الحبس حتميا، والنفقة التي يحددها القاضي تكون واجبة الأداء في محل المستحق لها، ما لم ينص الحكم على خلاف على ذلك ، كما نصت عليها مدونة الأسرة التي أحالت بشأنها على القانون الجنائي، واستنادا إلى نص الفصل ٤٨٠ أعلاه، فإن هذه الصورة من صور الإهمال الأسري تقوم من خلال العناصر الاتية :

الفعل المادي : ويتحقق بنشاط سلبي صادر عن المهمل للنفقة، الذي يمتنع عن أدائها على الرغم من صدور حكم قضائي يلزمه بأدائها لمستحقيها .

ويجوز علاوة على ذلك، أن يحكم على مرتكب الجريمة بالحرمان من واحد أو أكثر من الحقوق المشار إليها في الفصل ٤٠ من خمس سنوات إلى عشر ".

- الأشخاص المستحقون للنفقة : وقد حددهم الفصل ٤٨٠ من القانون الجنائي في الزوجة والأصول و الفروع .
- صدور حكم قضائي قابل للتنفيذ لفائدة المستفيد من النفقة : حتى تقوم جريمة الإهمال المالي للأسرة، يتعين صدور حكم قضائي يلزم المحكوم عليه بأدائها لفائدة مستحقيها، كما أن أداء النفقة يجب أن يكون كليا غير مجزأ، فالمقاصة غير مقبولة إذا كان سبب الالتزام نفقة (الفصل ٣٦٥ من قانون الالتزامات المغربي) .

القصد الجنائي : لا تقوم جريمة الإهمال المالي للأسرة إلا بتوفر القصد الجنائي لدى الفاعل كما هو واضح من نص الفصل ٤٨٠ من القانون الجنائي ، ولا يمكن للمحكوم عليه التحلل من المسؤولية الجنائية إلا إذا أثبت وجود سبب قاهر منعه من التنفيذ .

بالإضافة إلى ما سبق ذكره فإن **العنف الأسري**[١١] كذلك يشكل تهديدا حقيقيا لتماسك الأسرة وتوازنها واستقرارها، لذا بادر المشرع الجنائي المغربي إلى تجريم هذا النوع من العنف في صلب القانون الجنائي وله صور متعددة :

- **العنف الزوجي .**
- **الإعتداء على الأصول .**
- **العنف ضد الأطفال واستغلالهم**[١٢] .

الفقرة الثانية : الحماية التشريعية للجرائم الماسة بالأمن الأسري في القانون الجزائري

بالرجوع إلى القسم الخامس من الفصل الثاني من قانون العقوبات الجزائري تحت عنوان " الجنايات والجنح ضد الأسرة والاداب العامة "[١٣]، نجد العديد من الأفعال التي جرمها المشرع ورتب عليها جزاءا لكونها تشكل خطرا على أمن واستقرار الأسرة ومنها :

---

[١١] **للمزيد من الإيضاح :**
محمد أمين البشري: العنف الأسري في ظل العولمة، الطبعة الأولى ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث، الرياض، ٢٠٠٥.

[١٢] **للمزيد من الإيضاح :**
محمد بلحاج الفحصي : استغلال الأطفال في المنظومة الجنائية، مقاربة سوسيوثقافية، الطبعة الأولى، مكتبة دار السلام للنشر والتوزيع ، الرباط، أكتوبر ٢٠١٥ .

[١٣] **قانون العقوبات الجزائري، رقم ٦٦ ـ ١٥٦ المؤرخ في ١٨ صفر ١٣٨٦الموافق ٨ يونيو ١٩٦٦، المعدل والمتمم**

جريمة الإهمال العائلي : قد ينجم عن تخلي أحد الزوجين عن واجب من واجباته نحو الأسرة ضررا يشكل جريمة من الجرائم التي سماها المشرع جرائم الإهمال العائلي والتي نص عليها في المادتين ٣٣٠ و ٣٣١ من قانون العقوبات الجزائري، وتأخذ هده الجرائم أربع صو[١٤]ر، وهي المتضمنة في هاتين المادتين :

- ✓ ترك مقر الأسرة .
- ✓ التخلي عن الزوجة .
- ✓ الإهمال المعنوي للأولاد .
- ✓ عدم تسديد النفقة الغذائية المقررة قضاء .

جريمة اقتحام حرمة منزل : ورد في الدستور في المادة ٤٧ من دستور ٢٠١٦[١٥] " تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة المنزل فلا تفتيش إلا بمقتضى القانون، وفي إطار احترامه، ولا تفتيش إلا بأمر مكتوب صادر عن السلطة القضائية المختصة" ، ونصت المادة ٢٩٥ من قانون العقوبات أيضا على أنه : " كل من يدخل فجأة أو خدعة أو يقتحم منزل مواطن يعاقب بالحبس من سنة إلى خمس سنوات وبغرامة من ٢٠٠٠٠ إلى ١٠٠٠٠٠ دج ..."، أما في قانون الإجراءات الجزائية هو الآخر تضمن نصا يقرر حماية المسكن من أي اعتداء حتى ولو كان بغرض التحقيق في الجريمة فنصت المادة ٨٢ منه على أنه إذا حصل التفتيش في مسكن المتهم فعلى قاضي التحقيق أن يلتزم بأحكام المواد من ٤٥ إلى ٤٧ .

جرائم ترك الأطفال والعاجزين : جاء قانون العقوبات لوضع قواعد عقابية من شأنها حماية الولد الصغير من كل تعسف ومن كل جور أو اعتداء سواء على خلقه أو جسمه، ومن شأنهما أيضا أن تعاقب أحد الوالدين الذي يتعمد الاعتداء على حقوق أولاده بالجزاء المناسب ، وذلك في حالتين ، فورد النص على الأولى منهما في المادة ٣١٤ من قانون العقوبات المتعلقة بترك طفل أو عاجز غير قادر على حماية نفسه بسبب حالته البدنية أو العقلية أو تعريضه أو حمل الغيرعلى تعريضه للخطر في مكان خال من الناس .

وورد النص على الحالة الثانية في المادة ٣١٦ من قانون العقوبات وتتعلق أيضا بترك طفل عاجز غير قادر على حماية نفسه بسبب حالته البدنية أو العقلية أو تعريضه أو حمل الغير على تعريضه للخطر لكن في مكان غير خال من الناس[١٦] .

---

[١٤] أحمد شوقي الشلقاني : مبادئ في قانون الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري ، الجزء الأول ، ديوان المطبوعات الجامعية، ص ١٢٣ .
[١٥] الدستور الجزائري، قانون رقم ١٦ – ٠١ مؤرخ في ٢٦ جمادى الأولى ١٤٣٧ الموافق ٠٦ مارس ٢٠١٦ المتضمن التعديل الجديد .
[١٦] بربارة عبد الرحمان : شرح قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الطبعة الأولى، منشورات بغدادي، الجزائر، ٢٠٠٩ ، ص ١٨٩ .

المبحث الثاني : تحديات الأمن الأسري من خلال تغيرات العصر .

إن التحديات الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه المجتمعات العربية بشأن الأمن الأسري فهي متعددة وتتناول أوجها مختلفة من حياتنا المعاصرة (المطلب الأول)، لذا سنحاول إبراز سبل مواجهتها داخل المجتمع (المطلب الثاني)

المطلب الأول : الإكراهات التي تواجه الأمن الأسري في المجتمع.

مرت المجتمعات العربية بمراحل تنموية مختلفة، سعت من خلالها إلى تجسيد روح التكافل الأسري، إلا أنها عرفت مجموعة من الإكراهات سواء على المستوى الاجتماعي (الفقرة الأولى) أو على المستوى الاقتصادي (الفقرة الثانية)

الفقرة الأولى : الإكراهات الاجتماعية .

تعد السمة الأساسية لقصور الأمن الأسري، غياب الرؤية الجلية لأهم مسبباته نذكر من بينها :

التفكك الأسري : تكثر الأسباب التي تسبب إلى حدوث تفكك بين أفراد العائلة ويصبح كل فرد معزول عن الآخر، ويسبب في عدم توفر الإحساس بالراحة والاستقرار داخل البيت وتتمثل الأسباب فيما يلي :

- **صراع الأدوار**، ويقصد به التنافس بين الزوج والزوجة لأخذ كل منهما مكان الآخر ويترتب على هذا حصول النزاعات المتكررة على كل صغيرة وكبيرة في أمور الحياة الزوجية مما يمهد الطريق لحصول التفكك الأسري .
- **ارتفاع معدلات الطلاق** ، يرتبط الطلاق بالصراع بين الزوجين وعدم الانسجام النفسي بينهما، نتيجة وصول الزوجين إلى عدم مقدرتهم للعيش مع بعضهم البعض في بيت واحد، لا شك أن الطلاق يعد من العوامل الرئيسة لانحراف الأبناء وتشردهم وضياعهم وتشتتهم، هذا فضلا عن تولد مشاعر القلق والخوف لدى الأمهات على مستقبلهن ومستقبل أبنائهن، ولما كان التماسك الأسري والاستقرار الزواجي يقتضي وجود أسرة متكاملة متحابة متعاطفة، فإن انفصال الزوجين بالطلاق أو حتى بغياب أحدهما لفترة طويلة سيؤدي إلى الحرمان العاطفي للأبناء، والفشل في تكوين القيم الاجتماعية لديهم، وشعورهم بالقلق وعدم الثقة بالذات وبالآخرين .

ويشير الكندري إلى أن الطلاق يؤدي إلى أشكال من التفكك الأسري تظهر على هيئة
مشاعر عميقة بالتهديد والخوف والمعاناة من الاضطرابات التي ترافق الطلاق، والصراع العاطفي لدى الأبناء بين حب الوالدين وعدم قدرهتم على التحيز لطرف منهما دون الاخر، ووقوع الأبناء فريسة للانتقام والإيذاء المتبادل بين الوالدين، مما ينعكس سلبا على شخصياتهم المستقبلية، أزواجا وآباء، وعلى نظرهتم إلى ذواتهم وللاخرين والمجتمع الإنساني عامة .

- **الخيانة الزوجية** : يعد وفاء الزوجين من الدعائم الأساس للاستقرار الزواجي والسعادة الأسرية، وبالمقابل فإن الخيانة الزوجية والإشباع العاطفي خارج حدود الزوجية يعد من العوامل الرئيسة في هدم البناء الأسري وانهياره وتقويض دعائمه وبالتالي في إنهاء العلاقة الزوجية وحدوث الطلاق.
- الأزمة الأسرية الناتجة عن الغياب المتعمد لأحد الزوجين .
- **ثورة الاتصالات الحديثة** : تعتبر وسائل الاتصال الحديثة سبباً من أسباب التفكك الأسري في المجتمعات المعاصرة على الرغم من ايجابياتها، نظرا للدور السلبي الذي يمكن أن تلعبه وذلك من خلال : تعرض الفرد للجرائم الإلكترونية – عدم وجود حدود للتعامل بين المسموح والممنوع للمواقع – سهولة نشر الأفكار الهدامة و المتطرفة – تضييع للوقت بشكل كبير – العزلة الاجتماعية – زيادة احتمالية التعرض إلى مشكلة إدمان مواقع التواصل الاجتماعي –
- **ضعف مستوى التربية والتعليم** : يحتاج التعليم كمنظومة علمية وفكرية ومعرفية على التغذية والتقويم بصفة مستمرة، إلا أنه من بين أسباب ضعفه عدم ملائمة المناهج الدراسية والمنظومات التربوية مع وواقع التلميذ أو الطالب، إلى جانب ضعف تكوين بالنسبة لبعض الأساتذة، وأخيرا ضعف البنية التحتية للمؤسسات التعليمية وقلة المدارس والجامعات والمعاهد والكليات .
- **تحدي الدور الاجتماعي** : يحدث اختلاف أعضاء الأسرة حول الأدوار والمراكز الاجتماعية داخلها، وما يتبعه من اختلاف توقعات الدور من خلال كل طرف، فعندما تتضمن العلاقات الأسرية القيام بأدوار معينة، يصبح الشعور بالإحباط والصراع حول القيام بالأدوار عوامل أساسية بتصدع الأسرة، وقد يدور الصراع حول الحقوق والواجبات، أو في الأدوار الخاصة بتربية الأطفال، والأدوار الزوجية وأدوار الأقارب، وكذلك تعارض الأدوار الأسرية وما تفرضه مطالب الحياة الخارجية، ما يتعلق بالعمل أو النشاط الاجتماعي، كما أن مهارة الشخص وقدرته على أداء أدوار متعددة مختلفة خلال مواقف حياته اليومية من العمليات التي تواجهها صعوبات كثيرة قد تعوقه عن القيام بدور معين منها .
- **العنف الأسري** : إن ظاهرة العنف الأسري Violence Domestic هي ظاهرة اجتماعية يمكن القول إنها استفحلت كنتيجة حتمية لطبيعة الحياة العصرية وما صحبها من تحولات وتغيرات عديدة في كافة المجالات، مما أظهر العديد من المشاكل الاجتماعية والأسرية التي لم تكن موجودة من قبل في المجتمعات التقليدية التي تتسم بالبساطة، وفي خضم التغيير الذي اجتاح المجتمعات من بدائية تقليدية إلى أخرى حضارية.

ومن هنا فقد أخذت ظاهرة العنف الأسري تحتل حيزا من اهتمام المختصين بالمجال التربوي والاجتماعي والأسري بسبب تناميها وزيادة نسبة تواجدها، الأمر الذي سيترك تأثيرا يهدد ترابطه وتماسكه .

- **تحدي التربية والتوجيه** : إن اضطرار الأم للخروج خارج المنزل وكذلك الأب للعمل في أكثر من وظيفة، نظرا لغلاء المعيشة وتعقد الحياة وتزايد التطلعات والطموحات ، قد يحول دون تمكن الأسرة من القيام بدورها التربوي التوجيهي كاملا، والمساهمة في انحرافهم .

- **الهجرة من الريف إلى المدينة :** تختلف دوافع وأسباب الهجرة إلى المدن، نظرا لتوفّر الخدمات الصحيّة في المدن ونقصها في المدن، توفّر فرص العمل في المدينة أكثر من توفرها في القرى؛ تطور القطاع الصناعي في المدينة وحاجته لأيدي عاملة بشكل كبير، كذلك ازدياد فرص العمل ، وتوفّر المؤسّسات التعليميّة بأنواعها المختلفة، من جامعات ومدارس ومراكز ثقافية في المدينة.
- **استمرار الأمية الواسعة الانتشار :** هناك عدّة أسباب لتفاقم ظاهرة الأمية داخل المجتمعات العربية، أبرزها انتشار الفقر بين صفوف المجتمع، النظرة الذكورية التي تطغى داخل الأسر، حيث تُشير الإحصائيات إلى أنّ أغلب البالغين في العالم العربي أميّون وثلثيهم من النساء، إلى جانب ضعف محدودية الموارد الطبيعية ، وارتفاع مستوى الاكتظاظ السكاني .
- **التباعد الفكري والثقافي بين الزوجين، واللجوء إلى حل الإشكالات الأسرية بطرق تقليدية .**
- **ابتعاد الأسرة عن التمسك بالموروثات الثقافية للبنية الأسرية .**

الفقرة الثانية : الإكراهات الاقتصادية.

تعاني الاقتصاديات العربية بانقسامات حادة تحول دون تحقيق الأمن الأسري، نظرا للعديد من الإكراهات أبرزها :

- **إشكالية النفقة :** تعد أحكام النفقة من بين الآليات التي استهدف المشرع تنظيمها حماية لمصلحة المستحق للنفقة، وإذا كان الأصل نفقة الإنسان تجب له من ماله، فإن نفقة الزوجة على زوجها، إلا أن الوضع الحالي لتنفيذ أحكام صرف النفقة يعاني من عدم وجود خصوصية خاصة في إجراءات التنفيذ، وتوكيل جهة خاصة لصرف النفقات تكفل تمكين المحكوم لها بصرف النفقة بالسرعة المطلوبة، وبعيدا عن تهرب المحكوم عليه، بالإضافة إلى عدم وجود ضوابط أو معايير لتحديد النفقة، أو حد أدنى يضمن للمحضون كرامة العيش .

لهذا وجب على الجهات المعنية بوضع الخطط الوطنية ورسم السياسات المعنية بالأسرة وذلك لما تعانيه المرأة من صعوبات متصلة بصرف النفقة المستحقة، والمشقة التي تتعرض لها الأسرة بسبب ذلك، إضافة للحد من آثار الطلاق ودعم المرأة التي لا تحصل على النفقة من زوجها السابق باعتبار أن للنفقة المستمرة امتياز على سائر الديون من أدائها، ولذلك تأثير سلبي على المرأة والأطفال .

- **النظام الضرائبي غير ملائم لتعزيز مسؤولية القطاع الخاص وتشجيع الإنتاجية وحماية الموارد الطبيعية والبيئية :** وذلك يتجلى في فرض المزيد من الضرائب أو زيادة نسبها هذا ما يساهم في تراجع نسب النمو، وتقليص فرص العمل، وزيادة نسب الفقر بل وحتى تراجع الإيرادات الضريبية التي تساهم في خفض وثيرة الاقتصاد الأسري .

- **تفشي البطالة :** تعتبر إشكالية البطالة من كبريات المشاكل الاقتصادية التي تواجهها الدول، حيث تؤدي إلى انعكاسات سلبية على الاقتصاد الوطني، وإلى عدم الاستقرار السياسي، ناهيك عن الآثار الاجتماعية السلبية الناتجة عنها والتي تنعكس على سلوك الأفراد، والتي تهدد الأمن الأسري .
- وذلك راجع للعديد من الأسباب، مساهمة نظام التعليم في تغيير هيكلية سوق العمل والتركيز على التعليم النظري، وعدد المتعلمين، وليس على نوعية التعليم ومستوى إنتاجية المتعلمين أو مهاراتهم، وأهمل جانب الخبرات المتراكمة، وركز على الشهادات فقط مما خلق وضعًا اجتماعيًا صعبا لسوق العمل، بالإضافة إلى أن البيئة الاقتصادية السائدة، وسوق العمل الحالية، تنعدم فيها المنافسة والحوافز التي من شأنها رفع الإنتاجية أو استخدام المكننة والتقنيات الحديثة، وإعادة تنظيم العملية الإنتاجية في جميع المرافق الاقتصادية بشكل حديث، إلى جانب ارتفاع وثيرة البطالة في سوق العمل وسط استمرار تبعات تفشي فيروس كورونا في البلاد .
- **العلاقة بين الدولة ومنظمات أرباب العمل ترتكز فقط على حماية الدولة للقطاع الخاص وتشجيعه عبر الحماية أو الإعفاءات الضريبية .**
- **ضعف اليات التواصل بين القطاع الخاص والأطراف الأخرى في التنمية .**
- **تركز الثروات والمداخيل بشكل كبير لدى فئات قليلة .**
- **غياب الإبداع في الإنتاج السلعي أو الخدماتي .**

المطلب الثاني :الاستراتيجيات المقترحة لتفعيل أمن الأسرة.

لا يسعنا بعد تشخيص بعض مباني الاعتلال في المنظومة الأسرية، والاختلال في منظومة القيم والأخلاق، إلا أننا نقترح بعض الاستراتيجيات الاجتماعية (الفقرة الأولى) والاقتصادية (الفقرة الثانية) قصد تحقيق الأمن الأسري .

الفقرة الأولى : على الصعيد الاجتماعي .

من بين الحلول المقترحة لمواجهة تحديات الأمن الأسري نجد :

- ❖ **التعريف بفلسفة الزواج وغاياته ومراميه :** أي أن الهدف منه يتجاوز المحافظة على النوع البشري، وإنما السعي لتحقيق الاستقرار المجتمعي والتركيز في العلاقة الزوجية على قيمتي المودة والرحمة اللتين يؤسس عليهما أي صرح أسري، وهما ولاريب كفيلتان بإنجاحها ضامنان لبقائها .
- ❖ **الأخذ بالوسائل البديلة لفض النزاعات :** وذلك من خلال التسوية الودية، والبحث عن الاتفاق من خلال لغة الحوار على خلاف الإجراءات الفضائية .
- ❖ **تفعيل مسعى الصلح :** باعتباره الألية الكبرى لحل كافة الخلافات الأسرية والمحافظة على الاستقرار والثبات الأسري .

- ❖ **انفتاح القضاء الأسري** : على محيطه الاجتماعي للوقوف على دواعي التفكك الأسري ، والاستعانة بالمساعدين الاجتماعيين أو بالمجلس العائلي وبكل من تراه المحكمة جديرا بمساعدتها.
- ❖ **الإنفتاح على التشريعات المقارنة:** التي حققت مكسبا في الشأن الأسري والاستفادة من تجاربها، سواء تعلق الأمر بالقوانين الموضوعية أو الإجرائية، لاسيما اليات إنجاح مسعى الوساطة ومعالجة الصعوبات التي تعترض الأزواج، والحد من اثار الطلاق والتطليق الخاصة والعامة.
- ❖ **تنمية مجال التعليم** : من خلال تطوير المعرفة العلمية وتعزيز المعطيات الخاصة بالأسرة،.بالإضافة إلى الاعتماد على الآليات الحديثة في المواكبة الاجتماعية و الآليات الحديثة في التوعية والتحسيس.
- ❖ **تعزيز ثقافة الإبداع والإنجاز والإنتاج** : الذي يجب أن تُمارسه الأسر المعاصرة تجاه أفرادها ليكونوا قادرين على تحمل ومواجهة الحياة الحديثة بكل متطلباتها وتحدياتها.
- ❖ **عقلنة وترشيد القواعد القانونية بالقواعد الأخلاقية والقيمية:** من أجل تحقيق غاياته والمتمثلة في تحقيق العدل والمساواة بين كافة مكزنات المجتمع في توازن محكم تحصينا للأمن الأسري،
- ❖ **وضع مجموعة من الخطط والإجراءات الوقائية للحد من العنف المنزلي أثناء الحجر المنزلي:** كنشر الوعي داخل الأسر ، تسهيل وصول الضحايا للخدمات، وتفعيل الخطوط الهاتفية الساخنة في مثل هذه الظروف، وتقديم الدعم والإرشاد النفسي والاجتماعي والحماية للمعنَّفين.
- ❖ **مراعاة أسباب اعتلال الأسرة** : ذلك أن تكريس أسباب التفاوت الطبقي، وتجذير مظاهر الهشاشة الاقتصادية والاجتماعية، وضعف منظومة التربية والتعليم
- ❖ تدريب أولياء الأمور من خلال المشاريع العملية بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المحلي على المهارات الكافية والمناسبة لمواجهة التحديات الاجتماعية وخاصة حل الخلافات الأسرية بطرق علمية وعملية .
- ❖ القيام بحمالات التوعية ضد الجرائم الماسة بالأمن الأسري .
- ❖ عقد ندوات ودورات تدريبية وحلقات نقاش حول الأدوار داخل الأسرة للحفاظ على أفرادها من الوقوع في الجرائم .
- ❖ مراعاة ثالوث القانون والقضاء والأخلاق لتحقيق غاية الأأمن الأسري، بمعنى تظافر عوامل ثلاثة متكاملة، قانون رصين، قضاء عادل، ومنظومة قيم مؤثرة .
- ❖ مراجعة جميع الأنظمة ذات العلاقة بالأمن الأسري لتطويرها وتعديلها، بما يكون ذا مردود إيجابي على الأسرة عمومًا، وفي وقت الأزمات.

الفقرة الثانية : على الصعيد الاقتصادي.

إن القراءة الموضوعية لمجمل قضايا الاقتصاد الأسري، تبين أنها وحدة اجتماعية إنتاجية أساسية، تشكل نواة ومركزا للنشاطات الاقتصادية والاجتماعية، تتضمن مجموعة من المقتضيات الإجرائية والتقنية التي يمكن الاستفادة منها لصالح الأسرة، إذ يفترض في العلاقات بين أعضاء الأسرة أن تقوم على التعاون والمودة والتضحيات، أو الالتزام التام الشامل وغير المحدود في جميع المجالات وبدون تحفظ، إلى درجة نكران الذات، فالأم تحقق ذاتها من خلال أولادها.

فالاهتمام بجانب الاقتصاد الأسري كعامل من عوامل التنمية، يمكن أن يرسي أساسا حقيقيا لبناء وحدة أسرية متكاملة وقادرة على ترسيخ التنوع الاجتماعي، بحيث يصبح الفرد عضوا من أعضاء الأسرة وليس فردا مستقلا، والعلاقات ضمن العائلة هي ببساطة علاقات بين أعضاء أو عضويات ، وبموجب هذه العضوية والتوحد في الهوية ، يصبح كل فرد في الأسرة مسئولا، ليس عن تصرفاته الشخصية فحسب، بل عن تصرفات الأفراد الآخرين، بالإضافة إلى تصرفاته الخاصة، لأنه عضو في عائلة أكثر منه فرد مستقل، صحيح أن العصبية العائلية مبنية على رابطة الدم، إلا أن هذه الرابطة بدورها مبنية في الأساس على وحدة الملكية والتكامل العضوي، أو وحدة الإنتاج والاستهلاك والدفاع عن المصالح، او كونها مركزا للنشاط الإنساني.

إن التحديات الاقتصادية تتطلب مواجهة نظرة متكاملة لمختلف جوانبها، تراعي الأبعاد التنموية كافة وأثارها المتوقعة على القطاعات الاقتصادية، وهذه الضرورة لابد منها لكي تجنبنا الدخول في متاهة تناقض السياسات الاقتصادية، التي تؤدي بدوره إلى التأثير السلبي الذي يعيق تحقيق الأمن الأسري.

وتجميعا لكل الخلاصات والملاحظات التي راكمناها طيلة مراحل هذا العمل، يمكن القول أولا أن الغايات والأهداف المتعلقة بالأمن الأسري، استطاعت تحقيق الانسجام والتناغم بين المرجعية الدينية التي تمثل لحمة الهوية العربية، وقيم الدولة الحديثة التي تنادي بها الأنظمة العالمية وتكرسها المواثيق الدولية، وذلك في إطار رؤية شمولية تضمن أواصر الترابط والتضامن والاحترام والمحبة والأخوة وكل السمات النبيلة في استبقاء السرح الحضاري الأسري والاجتماعي .

خاتمة

وفي الختام يتضح لنا انه ومن اجل تعزيز مؤسسة التكافل الاسري والنهوض بها وتطويرها ندلي بالاقتراحات التالية:

- **إحداث صندوق للنفقة :** يعد تأمين أداء النفقة أحد الإشكاليات العملية الذي تواجه تحقيق الأمن الأسري، وذلك راجع لعدم تنفيذ الحكم بالنفقة نظرا لطول الإجراءات أو بسبب امتناع بعض المحكوم عليهم بها ، فقد كانت الحاجة ملحة إلى إيجاد الية مؤسساتية لضمان أداء النفقة عند تعذر أو تأخر أدائها، ويعتبر صندوق النفقة نموذجا حيا لتحقيق هذه الغاية، يهدف إلى تعزيز التماسك الأسري والعدالة الاجتماعية والمحافظة على كرامة

الأطراف المستضعفة في النزاع الأسري المتعلق بالنفقات، وهم النساء والأطفال، بالأخص في الحالات التي يتعثر فيها تنفيذ أحكام النفقات.

ويجب كذلك التوصية بإنشاء صندوق لضمان صرف الحقوق المالية المقضي بها في دعاوى الأسرة لمستحقيها، وتحصيلها بعدئذ من المحكوم عليهم بها تتفق مع توجهات الجهات المختصة في الدولة،

فإنه من الملائم العمل على تفعيل هذا المقترح سعيًا نحو تحقيق رعاية وتأمين شامل للأسرة، وكفالة أداء حقوق أفرادها في النفقات وما في حكمها، بما يساهم في تخفيف معاناة المرأة وأولادها والحفاظ على الأسرة وذلك تنفيذا للحماية القانونية للأسرة التي أقرها الدستور .

- ❖ **تعزيز الاقتصاد التضامني الأسري** : يعتبر من مقررات التنمية الأسرية، ويهدف إلى تقرير ميزانية الأسر والتخطيط لمواردها المالية وأساليب زيادة الدخل ، خلال تقديم دعم للأسر الهشة بصفة دورية.
- ❖ **إعادة النظر في هيكل النظام الضريبي بالتعاون مع الجهات الدولية** : بحيث يمكن للضرائب بوصفها إحدى أدوات السياسة المالية من توفير التحصيل الضريبي الملائم للمساهمة في تقليص عجز الموازنة ، وإعادة توزيع الثروة في المجتمع وتقليص التفاوت الاجتماعي، عدا استخدام الضرائب كأداة لتحفيز الاقتصاد وبالتالي الخفض من مستوى البطالة الذي ينعكس إيجابا على الأسرة .
- ❖ **الحدّ من الهجرة من الريف الى المدينة** : وذلك من خلال قيام الحكومات بتحفيز الشركات والمؤسسات بالعمل في الأرياف من خلال اقتراح تخفيضات في الضرائب، وتشجيع الاهتمام بالثروة الحيوانية في الأرياف ودعم أصحاب المشاريع الزراعية بها .
- ❖ **الحد من هجرة الكفاءات العربية** : وذلك من خلال خلق مراكز ومخططات للدراسات والبحوث التنموية والعلمية والتعاون مع الهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية المختصة بتنظيم أوضاع الكفاءات العلمية العربية في المهجر، مع إعادة النظر في قاعدة أجور ورواتب أصحاب الكفاءات العربية ووضع أجور تناسب مؤهلاتهم ومستوياتهم العلمية، مع تقديم المكافآت المادية والمعنية للكفاءات البارزة مع تقديم الحوافز والتسهيلات الضريبية والجمركية. .
- ❖ العمل مع شركات القطاع الخاص و الهيئات المهنية لأرباب العمل والمؤسسات التربوية لتطوير الموارد البشرية من أجل تحقيق رؤية تنموية أسرية .
- ❖ تشجيع الأبحاث و التطوير وإنشاء المختبرات في المؤسسات التربوية واهتمام القطاع الخاص في دعمها ماديا ذلك بغية تطوير وتحسين الإنتاج ودخول السوق التنافسية .
- ❖ استبدال الدين الخارجي بمبادرات محفزة للابتكار والأبحاث والتطوير .
- ❖ المساهمة في الأبحاث و التطوير في عدة قطاعات انتاجية وتحسين جودة الانتاج من السلع والخدمات .
- ❖ تمكين الأسر التي تعولها نساء من بيئة اقتصادية دامجة.

❖ تعزيز بنيات التتبع والتقييم في السياسات والبرامج العمومية التي تستهدف تطوير وتعزيز التقائية الاجراءات المالية المتعلقة بالأسرة.

ويبقى التأكيد على أن مؤسسة الأمن الأسري أصبحت اليوم أكثر من أي وقت مضى ، في ظل التحديات والتحولات العميقة وغير المسبوقة التي طالت بنيتها وأدوارها، في أمس الحاجة إلى اليات قانونية ومؤسساتية ومجتمعية تساهم بفعالية وحيوية في إرساء دعائم استقرارها وتماسكها، وتحفظ كيانها وتوازنها، وتحصن وتعزز حماية أفرادها الذين يشكلون أعمدة رئيسية لهاته المؤسسة الأصلية .